

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛
وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ١٩٩٧ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجالس السلعية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠٠٢ بتشكيل مجلس المقاولات المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٣ بتعديل مسمى مجلس المقاولات ليصبح
مجلس التشييد المصرى ؛

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يضم إلى عضوية مجلس التشييد المصرى كل من :

المهندس / حسن محمد دره ، شركة المشروعات الهندسية

« مجموعة شركات دره » .

المهندس / كمال حسن علام ، شركة أبناء علام .

المهندس / مصطفى منتصر ، شركة منتصر للمقاولات والتعمير .

المهندس / محمد صلاح الدين حجاب ، المكتب الهندسى الاستشارى (صبور) .

المهندس / أشرف حسن علوية ، جماعة المهندسين الاستشاريين .

الدكتور المهندس / أحمد محمد محرم ، المهندسون الاستشاريون العرب .

الدكتور المهندس / ضياء المنيرى ، مركز الاستشارات للهندسة البيئية

والمدينة « إنفيروسفك » .

- المهندس / عز الدين عبد العزيز فهمى ، المهندسون الاستشاريون (إيهاف) .
 الدكتور المهندس / أحمد سالم عبد الوارث ، الهيئة الاستشارية .
 الدكتور المهندس / عبد المنعم محمد بدران ، مكتب بدران للتصميمات والاستشارات الهندسية .
 المهندس / عمرو محمد عسل ، شركة ميجايلد للتنمية العمرانية وإدارة المشروعات .
 المهندس / ملاك السيد عبد الرحمن وهبة ، ملاكو اليمار إنترناشيونال .
 المهندس / محمد ماهر محمد الصادق ، المجموعة الدولية للاستثمار .
 المهندس / محمد صفوان السلمى ، الشركة القابضة للتشييد والتعمير .
 المهندس / محمد كمال غنيم ، الشركة المصرية للاستثمارات العقارية .
 الدكتور المهندس / هشام محمد مصطفى القللى ، شركة قللى للأعمال الهندسية .
 المهندسة / ليلى عبد المنعم مفرى ، شركة مصر للمعلومات .
 المهندس / إدوارد كيرلس عبد المسيح ، شركة ابيك للمقاولات .
 المهندس / محمود عثمان أحمد عثمان ، شركة المقاولات والصناعات التخصصية .
 السيد / فتحى سيد أحمد عمران ، شركة آل عمران للمقاولات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٣ / ٢ / ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى